105946 ـ إعطاء الزكاة للجمعيات الخيرية لتوزيعها

السؤال

هل يجوز تحويل مبلغ الزكاة إلى حسابات الجمعيات الخيرية الخاصة بالزكاة مع وجود أشخاص قد يستحقونها في نفس البلدة التي أعيش فيها ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

يجوز تحويل مبلغ الزكاة إلى حسابات الجمعيات الخيرية ، ليتولوا توزيعها ، إذا كان القائمون عليها ثقات يتحرون إخراج الزكاة في مصارفها الشرعية .
والأصل في الزكاة أن تصرف في فقراء البلد التي بها المال ، وإن دعت حاجة إلى نقلها ، كأن يكون فقراء البلد التي ينقلها إليه أشد حاجة ، أو أقرباء للمزكي بجانب أنهم فقراء ، أو نحو ذلك : جاز النقل .
وينظر : سؤال رقم (13064) ورقم (43146)